@ 211 @ هنا ، أو لا تصاغ منه . ثلاثة مذاهب لعلماء النحو : .

الأول جواز بنائها من أفعل مطلقاً ، وهو ظاهر كلام سيبويه ، وهو مذهب أبي إسحاق كما نقله عنه أبو حيان في البحر . .

والثاني لا يبنى منه مطلقاً ، وما سمع منه فهو شاذ يحفظ ولا يقاس عليه . وهو الذي درج عليه ابن مالك في الخلاصة بقوله : والثاني لا يبنى منه مطلقاً ، وما سمع منه فهو شاذ يحفظ ولا يقاس عليه . وهو الذي درج عليه ابن مالك في الخلاصة بقوله : % (وبالندور احكم لغير ما ذكر % ولا تقس على الذي منه أثر) % .

كما قدمناه في سورة (بني إسرائيل) في الكلام على قوله : { فَهُوَ فِى الاٌّ خِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً } . .

الثالث تصاغ من أفعل إذا كانت همزتها لغير النقل خاصة . كأظلم الليل ، وأشكل الأمر . لا إن كانت الهمزة للنقل فلا تصاغ منها ، وهذا هو اختيار أبي الحسن بن عصفور . وهذه المذاهب مذكورة بأدلتها في كتب النحو وأما قول الزمخشري : فأفعل لا يعمل فليس بصحيح . لأن صيغة التفضيل تمل في التمييز بلا خلاف ، وعليه درج في الخلاصة بقوله : الثالث تصاغ من أفعل إذا كانت همزتها لغير النقل خاصة . كأظلم الليل ، وأشكل الأمر . لا إن كانت الهمزة للنقل فلا تصاغ منها ، وهذا هو اختيار أبي الحسن بن عصفور . وهذه المذاهب مذكورة بأدلتها في كتب النحو وأما قول الزمخشري : فأفعل لا يعمل فليس بصحيح . لأن صيغة التفضيل تمل في التمييز بلا خلاف ، وعليه درج في الخلاصة بقوله : % (والفاعل المعنى انصبن بأفعلا % مفضلاً كأنت أعلى منزلا) % .

و { أَمَدًا } تمييز كما تقدم . فنصبه بصيغة التفضيل لا إشكال فيه . وذهب الطبري إلى أن : { أَمَدًا } منصوب ب { لَبِثُواْ } وقال ابن عطية : إن ذلك غير متجه . .

وقال أبو حيان : قد يتجه ذلك . لأن الأمد هو الغاية ، ويكون عبارة عن المدة من حيث إن المدة غاية . و { مَا } بمعنى الذي ، و { أَمَدًا } منتصب على إسقاط الحرف . أي لما لبثوا من أمد ، أي مدة . ويصير من أمد تفسيراً لما انبهم في لفظ { مَا لَبِثُواْ } كقوله { مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ } ، { مَّا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ } ولما سقط الحرف وصل إليه الفعل . .

قال مقيده عفا الله عنه : إطلاق الأمد على الغاية معروف في كلام العرب ومنه قول نابغة ذبيان : قال مقيده عفا الله عنه : إطلاق الأمد على الغاية معروف في كلام العرب ومنه قول

نابغة ذبيان : % (إلا لمثلك أو من أنت سابقه % سبق الجواد إذا استولى على الأمد) %